**سلسلة القنديل في رد الأباطيل (3)**

**هل يُقاس حالنا على المرحلة المكية أم المدنية؟!**

كثيراً ما يسمع المسلم عبر وسائل الإعلام صيحات تدعو المجاهدين إلى وضع السلاح بحجة أننا في المرحلة المكية! هكذا زعموا!

غير أن الباحث في الشريعة الإسلامية يعلم أن مسألة القتال مرت بمراحل, أولها الأمر بالصفح والعفو, ثم الإذن بقتال من قاتلنا, ثم الأمر بقتال المشركين كافة.. والمرحلة الأخيرة ناسخة لكل ما قبلها, ومعنى النسخ عند علماء الأصول: "**رفع حكم شرعي بخطاب جديد**".

قال شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله: "**فنسخ الله جل ثناؤه العفو عنهم والصفح بفرض قتالهم**".اهـ ثم نقل رحمه الله القول بالنسخ عن ابن عباس وقتادة والربيع بن أنس.. [انظر: تفسير الطبري 2/503].

وقال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: **(فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره): "هذه الآية منسوخة بقوله: (قاتلوا الذين لا يؤمنون) إلى قوله (صاغرون) عن ابن عباس, وقيل: الناسخ لها: (فاقتلوا المشركين)**".اهـ [الجامع لأحكام القرآن 2/71].

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله: "**ونُسخ المنع من القتال بإيجابه**".اهـ [الإحكام في أصول الأحكام 4/82].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "... **فأمره لهم بالقتال ناسخ لأمره لهم بكف أيديهم عنهم**".اهـ [الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح 1/66].

بل نقل غير واحد من العلماء الإجماع على ذلك, كالإمام الشوكاني رحمه الله, حيث قال: "أما غزو الكفار ومناجزة أهل الكفر وحملهم على الإسلام أو تسليم الجزية أو القتل فهو معلوم من الضرورة الدينية... **وما ورد في موادعتهم أو في تركهم إذا تركوا المقاتلة فذلك منسوخ باتفاق المسلمين بما ورد من إيجاب المقاتلة لهم على كل حال**..".اهـ [السيل الجرار 4/518].

إذن فعلى المسلم أن يبدأ مما انتهى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتركنا عليه حين شرعت الشرائع وكمل الدين وتمت النعمة.

وبذلك يصدق عليه وصف الفرقة الناجية التي وصفها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (**من كان على ما أنا عليه اليوم وأصحابي**) [أخرجه الحاكم وغيره].

وكتب: أبو سفيان تركي بن مبارك البنعلي

1435هـ - 2014م

أرض الشام المباركة